

وزارة الشؤون القانونية

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٢/٣

استناداً إلى المرسوم السلطانى رقم ٩٤ / ١٤ بتحديد اختصاصات وزارة الشؤون القانونية،
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٩٤ / ١١٤ باعتماد الهيكل التنظيمى لوزارة الشؤون
القانونية،

وإلى القرار الوزارى رقم ٩٥ / ١ باعتماد التقسيمات الإدارية التابعة للمديريات العامة
لوزارة الشؤون القانونية وتعديلاته،

وإلى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم وخ م ١٠٤ / ١٣ / ١٢٢٥ بتاريخ ٢٠٠٢ / ٢ / ٤،
وإلى كتاب وزارة المالية رقم مالية / ت - (٤٨٣) م . ت . د / ٧ / ٤ / ١٣٦
بتاريخ ٢٠٠٢ / ٢ / ١٣،
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تنشأ بالوزارة دائرة تسمى (دائرة التنسيق والمتابعة) تتبع الوزير مباشرة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره وعلى
جميع المختصين تنفيذه .

محمد بن علي بن ناصر العلوى
وزير الشؤون القانونية

صدر فى : ٥ من ذى الحجة ١٤٢٢هـ

الموافق : ١٧ من فبراير ٢٠٠٢م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧١٤)

الصادرة فى ٢ / ٣ / ٢٠٠٢م

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٢/٤

استناداً إلى المرسوم السلطانى رقم ٩٤ / ١٤ بتحديد اختصاصات وزارة الشؤون القانونية،
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٩٤ / ١١٤ باعتماد الهيكل التنظيمى لوزارة الشؤون
القانونية،

وإلى القرار الوزارى رقم ٩٥ / ١ باعتماد التقسيمات الإدارية التابعة للمديريات العامة
لوزارة الشؤون القانونية وتعديلاته،